

انما تحسب لعصيان اجزاء النضج وتناول اجزاء الغزبية المماثلة لظهورها
 الطبقية فيها لانها في القبول والذات يكون كل جزئ من اجزاء النضج عند كل النضج
 الاجزاء الغزبية عن جرمه وفقره من السابغية يراها لباري الزوايا الهش لانه لما على
 كمال النضج من الطبقة الغزبية الى الشابة الاعضاء الاصلية المستوي في الفراغ
 بعض الاجزاء رقيقا وبعضها غليظا فان ذلك يجعل على اختلاف الاجزاء في قبولها
 اخذها فكلما اجتمع في فصل الفارورة او من شان كل جزئ من ان ترسب الى فصل عند
 كمال النضج لانه لا يمكن النضج او اصباغها بما لا يعصا الاصلية وجوارها العضو
 الاصلية لعناية الاضحية عليها من انما ترسب في الماينة وان لا يصح ان يكون فيها
 الجوز الراسي المستوي لانه وذلك انما يكون عند كمال النضج وانما في فصل
 الرشح وانما يجب ان يكون على هيئة مخروطية فاحدها اصل الفارورة وراسه في جهة
 وذلك لان السنين الى السنين من السوسية يفرس فيها فصل ما يقع عليه من باقي الاجزاء
 وكلما انفق كان لا يفرس من اقل لثقلها من من الاجزاء الفقافية المستوي
 فيها فبالا حتى ينهي الى الغلظة واحدة والرسوب الذي اجتمعت فيه هذه الصفات يكون
 الطبعي المحمود على الاطلاق والراسب من السوسية المحمود على الاطلاق النال على انما
 الغير الكمال وهو الذي يحلوه عن بعض هذه الصفات مع كونه طبعيا لحد الى الغلظة
 الاصلية كما ذكر الاضحية فيكون بالقصور المنة فده عند كمال النضج ينشأ ما ثابته
 الضيق فيجوز الاجزاء الماينة وينسبها بطبعها كمال النضج ان كان الرسوب شدة وان
 وقت النضج لا يردوا ان يكون له رشح وان اجزائه لا يكون ان النضج في جسم الرشح لا يرد
 بشك ان حده رشح الالوان اجزائه اوله ان ترسب في كمال النضج صلت تلك الرياح
 وان لم يرد عليه يعني تلك الرياح لثقة غليظة غير متجانسة وتجب مرات كبره في
 سبب تلك الرياح في كثرتها وغلظتها فانها تهافت الرياح المصعدة للاجزاء الهشلة في القارة

فذلك يكون كل في وفرو

يختلف

ترسب